

قرار من وزير الدفاع الوطني ووزير الصحة مؤرخ في 13 ديسمبر 2021 يتعلق بالمصادقة على تحيين قائمة التجهيزات والمواد والأدوية والمستلزمات الطبية والخدمات الضرورية لمجابهة خطر انتشار فيروس سارس كوف-2.

إن وزير الدفاع الوطني ووزير الصحة،

بعد الاطلاع على الدستور،

وعلى الأمر الرئاسي عدد 117 لسنة 2021 المؤرخ في 22 سبتمبر 2021 المتعلق بالتدابير الاستثنائية،

وعلى الأمر الحكومي عدد 811 لسنة 2020 المؤرخ في 30 أكتوبر 2020 المتعلق بضبط الإجراءات الاستثنائية المنطبقة على الطلبات العمومية المتعلقة بسدّ الحاجيات المتأكّدة لمجابهة خطر جائحة فيروس سارس- كوف 2 والحدّ من انتشارها، وخاصة الفصل الأوّل منه،

وعلى الأمر الرئاسي عدد 137 لسنة 2021 المؤرخ في 11 أكتوبر 2021 المتعلق بتسمية رئيسة للحكومة،

وعلى الأمر الرئاسي عدد 138 لسنة 2021 المؤرخ في 11 أكتوبر 2021 المتعلق بتسمية أعضاء الحكومة،

وعلى قرار وزير الدفاع الوطني ووزير الصحة المؤرخ في 11 ديسمبر 2020 المتعلق بالمصادقة على قائمة التجهيزات والمواد والأدوية والمستلزمات الطبية والخدمات الضرورية لمجابهة خطر انتشار فيروس سارس كوف-2.

قرّر ما يلي:

الفصل الأوّل - تتم المصادقة على تحيين قائمة التجهيزات والمواد الأولية والمستلزمات الطبية والخدمات الضرورية لمجابهة خطر انتشار فيروس سارس كوف-2 موضوع قرار وزير الدفاع الوطني ووزير الصحة المؤرخ في 11 ديسمبر 2020 المشار إليه أعلاه، وفق القائمة الملحقة بهذا القرار، وذلك طبقا لمقتضيات الفصل الأوّل من الأمر الحكومي عدد 811 لسنة 2020 المؤرخ في 30 أكتوبر 2020 المشار إليه أعلاه.

الفصل 2 - يُنشر هذا القرار بالرائد الرسمي للجمهورية التونسية.

تونس في 13 ديسمبر 2021.

وزير الدفاع الوطني

عماد مميش

وزير الصحة

علي مرابط

اطلعت عليه

رئيسة الحكومة

نجلاء بouden رمضان